

**قرار وزاري رقم (872) لسنة 2016م
في شأن المخزون الطبي الاستراتيجي**

وزير الصحة ووقاية المجتمع:

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له.
وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1983م في شأن مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية.
وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (2) لسنة 2011م في شأن انشاء الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث.
وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2015م في شأن المنشآت الصحية الخاصة.
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 2013م في شأن الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة.
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2015م في شأن المخزون الطبي الاستراتيجي.

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،،،

قرّر ما يلي :

الفصل الأول:

أحكام عامة

المادة (1)

في نطاق تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يدل سياق النص على غير ذلك:

- **الدولة:** الإمارات العربية المتحدة
- **الوزارة:** وزارة الصحة ووقاية المجتمع
- **الوزير:** وزير الصحة ووقاية المجتمع
- **الهيئة:** الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث

- **المستوى الوطني:** المستوى الذي يمثل الجهات الحكومية الاتحادية في الدولة
- **الجهات الصحية:** أي جهة حكومية اتحادية أو محلية تفتص بالشؤون الصحية في الدولة .
- **الجهات الرئيسية:** الجهات الصحية والقيادة العامة للقوات المسلحة.
- **الجهات المساندة:** كافة منشآت القطاع الطبي الخاص والتي تدعم الجهة الصحية لمواجهة الطوارئ والأزمات والكوارث، وعلى سبيل المثال مصانع الأدوية المحلية، ووكلاء شركات الأدوية والمنشآت الصحية الخاصة ومجموعات الصيدليات الكبرى وأية جهات حكومية أو شبه حكومية أو خاصة أخرى داعمة لجهود مواجهة الطوارئ والأزمات والكوارث.
- **الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي:** مجموعة العمل المختصة بوضع مقترح الآليات الفنية لمشروع المخزون الطبي الاستراتيجي، والمشكل لدى الوزارة.
- **فريق عمل الإشراف على المخزون الطبي الاستراتيجي:** مجموعة العمل المشكلة بالقرار الوزاري رقم (64) لسنة 2014م.
- **فريق تقنية المعلومات:** الفريق المختص بوضع وتصميم نظام معلومات إلكتروني شامل ومتكامل للمخزون الطبي الاستراتيجي للربط على مستوى الدولة، بحيث يضمن النظام المتابعة والتتقيق والتكوير وإصدار التقارير الفنية وغيرها من البيانات المطلوبة على أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي في كل من الجهات الصحية الحكومية والخاصة.
- **المركز:** مركز عمليات الطوارئ والأزمات والكوارث بوزارة الصحة ووقاية المجتمع المعني بالتنسيق للاستجابة الطبية على مستوى الدولة والتنسيق مع الجهات الصحية للإشراف على المخزون الطبي الاستراتيجي وفقا لأحكام هذا القرار .
- **المركز الفرعي:** مقر عمليات للطوارئ والأزمات والكوارث بالجهة الصحية المعنية .
- **المخزون الطبي الاستراتيجي:** كميات من الأدوية والمستلزمات الطبية والصحية، تتولى الجهات الصحية تخزينها والاحتفاظ بها، لاستخدامها في حالات الطوارئ والأزمات والكوارث والذي تم إنشاؤه وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2015 المشار إليه.
- **المستلزمات الطبية:** كل أداة أو جهاز أو مادة أو منتج يستعمل بشكل منفرد أو متضمنا لتوزيع أو برامج معلوماتية تدخل في تشغيله، وذلك بغرض استعماله لدى الإنسان لأغراض طبية.
- **الدواء أو المبيد الحشري:** كل مادة أو أكثر ذات خواص طبية في علاج الإنسان أو الحيوان من الأمراض أو لوقايتها منها أو لاستعمالها في أي غرض طبي آخر كتطهير البيئة من الجراثيم.

- **الطارئ:** يحدث أو مجموعة أحداث رئيسية توقع أضراراً جسيمة بالأفراد أو الممتلكات أو تهدد النظام العام أو استمرارية العمل الحكومي أو استقرار أمن وصحة البشر أو البيئة والاقتصاد، وتحتاج إلى تعينة خاصة وتنسيق من عدة جهات .
- **الأزمة:** حدث أكثر تعقيداً من الطارئ، (شدة أو ضائقة مفاجئة بسبب تغيير مفاجئ للأسوأ) يهدد استقرار ورفاهية جزء كبير من المجتمع ومقدرة الحكومة على القيام بواجبها .
- **الكارثة:** أحداث وقعت وسببت أضراراً جسيمة جداً، تحتاج إلى تعاون الحكومة وأفراد المجتمع بشكل عام للتعافي من أضرارها، وقد تتطلب مساعدة من المجتمع الدولي.
- **التدوير:** إعداد آلية لاستخدام المخزون الطبي الاستراتيجي قبل تاريخ انتهاء الصلاحية لكل صنف بوقت كافٍ - ستة أشهر وما دون، ثم توفير البديل للمستهلك خلال عملية التدوير .
- **التدوير الداخلي:** تحريك المخزون الاستراتيجي وفقاً للآلية سالفة الذكر ضمن الجهة الصحية نفسها .

(2) المادة

تتضمن قوائم المخزون الطبي الاستراتيجي الأصناف التالية:

القائمة الأولى: قوائم الأدوية:

تشمل قوائم الأدوية التفصيلية للمخزون الطبي الاستراتيجي كل من الأدوية المنقذة للحياة والأدوية المستخدمة في حالات الطوارئ وكذلك الأدوية المستخدمة في الحالات الصحية الحادة والمزمنة، وهي مصنفة كالتالي:

- قائمة أدوية الطوارئ والأدوية المنقذة للحياة .
- قائمة أدوية الأمراض المزمنة وتشمل ما يلي:
 - أدوية لعلاج أمراض الجهاز الهضمي
 - أدوية لعلاج أمراض القلب والأوعية الدموية
 - أدوية لعلاج أمراض الجهاز التنفسي
 - أدوية لعلاج أمراض الجهاز العصبي
 - أدوية لعلاج التهابات
 - أدوية لعلاج أمراض جهاز الغدد الصماء
 - أدوية لعلاج أمراض الجهاز البولي والتناسلية وأمراض النساء والتوليد
 - أدوية لعلاج أمراض الدم وسوء التغذية

- أدوية لعلاج أمراض العظام
- أدوية لعلاج أمراض العيون
- أدوية لعلاج أمراض الأنف والأذن والحنجرة
- أدوية لعلاج الأمراض الجلدية
- أدوية لعلاج أمراض جهاز المناعة
- أدوية التخدير
- أدوية لعلاج أمراض مزمنة أخرى
- الأدوية المخدرة
- اللقاحات

القائمة الثانية: قائمة المستلزمات الطبية والأجهزة :

تشمل هذه القائمة قوائم المستلزمات الطبية والأجهزة والأدوات التي تستخدم بشكل منفرد أو ضمن توابيع أو برامج معلوماتية تدخل في تشغيلها، وذلك بغرض استعمالها لأغراض طبية.

القائمة الثالثة: قوائم الأدوية والمواد الخاصة بالإصابات الإشعاعية والكيميائية:

وتشمل قوائم الأدوية والمواد الخاصة بالإصابات الإشعاعية والكيميائية والمعتمدة من القيادة العامة للقوات المسلحة/ هيئة الإمداد /سلاح الخدمات الطبية.

القائمة الرابعة: قائمة مخزون مكونات الدم:

تتولى الوزارة مسؤولية توفير مخزون مكونات الدم وإعداد القوائم الخاصة بهذا الشأن وذلك بالتنسيق مع الجهات الصحية الأخرى.

(3) المادة

تعتبر كل جهة صحية في حدود اختصاصها، مسؤولة بشكل مباشر عن إدارة وتكوير المخزون الطبي الاستراتيجي. وتتحمل الجهات الرئيسية مسؤولية وتكاليف إنشاء وتكوير المخزون الطبي الاستراتيجي كل منها في حدود اختصاصها، كما أن كل جهة صحية مسؤولة عن تحديد الأدوية التي تدرج تحت القوائم المصنفة، ويتم تحديد كميات الأدوية والمستهلكات الطبية هي المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على معدل استهلاك من ثلاثة أشهر إلى سنة في كل جهة صحية كل منها في حدود اختصاصها، وذلك وفقاً لما يصدر بتحديد قرار من الوزير. وتتولى القوات المسلحة إعداد وتوفير وإدارة المخزون الطبي الاستراتيجي المتعلق بالأدوية والمواد الخاصة بالإصابات الإشعاعية والكيميائية.

وتتولى الوزارة مسؤولية توفير مخزون مكونات الدم وإعداد القوائم الخاصة بهذا الشأن وذلك بالتنسيق مع الهيئات الصحية الأخرى.

المادة(4)

تساهم الجهات المساندة والجهات الرئيسية في توفير المخزون الطبي الاستراتيجي بالدولة وكذلك تقديم خدمات الدعم الفني واللوجستي في حالات الطوارئ والأزمات والكوارث.

المادة(5)

تقوم الجهات الصحية والجهات المساندة باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لدعم الأصناف الهامة من المخزون الطبي الاستراتيجي بما في ذلك استيرادها من خلال آلية تضمن وصولها للدولة بالسرعة القصوى وعلى تلك الجهات أيضاً إجراء ما يلزم لتوسعة المستودعات التخزينية لديها إذا اقتضى الأمر وتوفير الأصناف بشكل كافٍ ومستمر في جميع الحالات.

المادة(6)

تتولى الوزارة بمشاركة مصانع الأدوية المحلية باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتوريد المواد الفعالة وغير الفعالة للأصناف الهامة من الأدوية المدرجة في مخزون الأدوية الاستراتيجي، على أن تكون أولوية تصنيعها وتوزيعها للدولة، كما تعمل على زيادة الطاقة التصنيعية والتشغيلية لتلك المصانع لتبلغ الحد الأقصى في الحالات الطارئة.

المادة (7)

يتم تخزين أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي كالتالي:

الأدوية والمستهلكات الطبية: تتولى كل جهة رئيسية مسؤولية تخزين وإدامة المخزون الطبي الاستراتيجي في مخازن الأدوية التابعة لها بحسب معايير التخزين والتدوير المعتمدة فيها كل منها في حدود اختصاصها، ويمكن التعاون في تدوير الأصناف المختلفة للمخزون الطبي الاستراتيجي بين الجهات الصحية.

الأدوية والمواد الخاصة بالإشعاعية والكيميائية: تتولى القيادة العامة للقوات المسلحة مسؤولية تخزين وتدوير هذا النوع من الأدوية والمواد.

الفصل الثاني

الاستفادة من المخزون الطبي الاستراتيجي وتحريكه

المادة (8)

يتم تحريك المخزون الطبي الاستراتيجي على مستويات الطوارئ المختلفة وحسب المناطق الجغرافية التابعة للجهات الصحية وذلك على النحو التالي:

- إمارة أبو ظبي تحت إشراف هيئة الصحة - أبو ظبي .
- إمارة دبي تحت إشراف هيئة الصحة - دبي .
- الإمارات الشمالية تحت إشراف الوزارة .
- أي جهة صحية اتحادية أو محلية .

المادة (9)

يتم اللجوء إلى المخزون الطبي الاستراتيجي لدى النطاق المجاور في حال نفاذ المخزون لدى الجهة التي يحصل فيها الطارئ أو الحدث أو الكارثة وبناءً على طلبها .

المادة (10)

تتولى كل جهة صحية في نطاق اختصاصها تشكيل فريق فني تكون مهمته إعداد آليات للمحاور التالية:

- توفير المخزون الطبي الاستراتيجي وإدارته وفقاً للمادة 2 من قرار مجلس الوزراء رقم 39 لسنة 2015 بشأن المخزون الطبي الاستراتيجي.
- التخزين والتدوير .
- التوزيع والنقل .
- الربط الإلكتروني لتنفيذ المهام مאלفة الذكر .

المادة (11)

في حال الاضطراب إلى تحريك المخزون الطبي الاستراتيجي يتم اتباع الخطوات التالية:

- يتم اتخاذ قرار تحريك المخزون الطبي الاستراتيجي في الحالات الطارئة والأزمات، إلى الوجهة المحددة بالتنسيق بين المركز، والهيئة، والجهات الصحية، استناداً لمستويات

الطارئ كما هو مدرج بالمُلحق رقم (1) لهذا القرار، ووفقاً لخارطة تملسل الإجراءات الواردة بالمُلحق رقم (2) لهذا القرار .

- تتكفل الجهة الصحية بنقل الأدوية والمواد والمستلزمات الطبية للجهة المحددة .
- يتم توفير المخزون الطبي الاستراتيجي داخلياً لتقادي انتهاء صلاحية الأصناف.
- يتم تعويض أي نقص في أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي بشكل مستمر ومتواصل .
- يتم تحريك المخزون الطبي الاستراتيجي خارجياً بين الجهات الصحية لمواجهة الحالات الطارئة والأزمات في أي منطقة جغرافية في الدولة وفقاً للتنسيق الوارد في البند 1 من هذه المادة .

المادة (12)

12. 1 يحق للجهات الصحية استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي عند إعلان تصنيف الطارئ ضمن المستوى الرابع طارئ (4) .
12. 2 وللجهات الصحية استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على توجيه استراتيجي اتحادي في المستوى الثالث طارئ (3) حسب تقييم الطارئ ووفقاً للسياسات والإجراءات المعتمدة وخريطة تملسل الأوامر والاتصال المعتمدة .

المادة (13)

يكون استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي في حالات الطوارئ والأزمات والكوارث، وفقاً للضوابط والإجراءات المقررة في قرار مجلس الوزراء رقم 39 لسنة 2016.

المادة (14)

تتولى الجهات الرئيسية اعتماد آلية مشتركة لطلب صنف المخزون الطبي الاستراتيجي بالاتفاق فيما بينها وتوثق هذه الآلية في دليل الإجراءات الخاصة بالمخزون الطبي الاستراتيجي وذلك استناداً لخارطة تملسل الإجراءات كما هو مدرج بالمُلحق رقم (2) لهذا القرار .

المادة (15)

تتولى الجهات الرئيسية اعتماد آلية مشتركة لطلب المواد الخاصة بالإصابات الإشعاعية والكيميائية بالاتفاق فيما بينها وتوثق هذه الآلية في دليل الإجراءات الخاصة بالمخزون الطبي

الاستراتيجي على أن تقوم الوزارة بالتنسيق مع الهيئة بتقديم طلب مباشر إلى القيادة العامة للقوات المسلحة للتعامل مع الحدث حسب الإجراءات المتبعة.

المادة (16)

- تتولى كل جهة رئيسية مسؤولية التنسيق مع الجهات الأمنية المحلية أو الاتحادية للحصول على الدعم الأمني والحماية لعمليات النقل .
- تتولى كل جهة صحية وضع آلية لنقل وإيصال أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي إلى الوجهة المحددة فور اتخاذ قرار بتحريكه.
- يتم التنسيق مع وزارة الداخلية والقوات المسلحة لتوفير دعم بوسائل نقل جوي وريي وبحري في حال الحاجة لذلك.

الفصل الثالث

إدارة المخزون الطبي الاستراتيجي

المادة (17)

- يتولى قسم المخزون الطبي الاستراتيجي بالمركز عمليات الإشراف على التصرف في المخزون الطبي الاستراتيجي وإدامته والتنسيق مع الجهات الصحية فيما يخص المراقبة والتدقيق .
- تتحمل كل جهة صحية مسؤولية إدامة وتحديث البيانات الإلكترونية الموجودة على نظام إدارة المخزون الطبي الاستراتيجي بشكل يومي .
- تتولى كل جهة صحية المسؤولية الكاملة عن تخزين وإدارة وإدامة المخزون الطبي الاستراتيجي الموجود لديها .
- يتم إتباع المعايير المعتمدة من الوزارة لتكوير المخزون الطبي الاستراتيجي .
- تتولى كل جهة صحية مسؤولية تحمل تكاليف التخلص واستبدال أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي المنتهية صلاحيتها في المخازن المخصصة لها .
- تقوم الجهات الصحية الحكومية برفع تقارير كل ثلاثة أشهر عن حالة المخزون الطبي الاستراتيجي للمركز ، والذي بدوره يرفع التقارير بهذا الخصوص إلى الهيئة .

المادة (18)

- يتم بناء القدرات والإمكانات والمحافظة على الاستعداد وفقاً لما يلي :
- تتولى كل جهة صحية مسؤولية بناء القدرات والإمكانات وتأهيل الكوادر الفنية والإدارية للقيام بالأنوار والمسؤوليات المناطة بها .
- تتولى الوزارة بالتنسيق مع الجهات الصحية الأخرى مسؤولية إعداد نظام ربط الكتروني لمراقبة المخزون الطبي الاستراتيجي في الدولة والإشراف على ذلك .
- تتولى الوزارة بالتنسيق مع الجهات الصحية الأخرى إعداد واعتماد جميع النماذج المتعلقة بالنظام وتوزيعها كما هو مدرج بالملحق رقم (3) لهذا القرار .
- تنظم الوزارة بالتعاون مع الهيئة تمرين شامل كل سنة على الأقل، وعند الحاجة لاختبار أنظمة وإجراءات نظام المخزون الطبي الاستراتيجي .

المادة (19)

- يتم دعم وتعزيز المخزون الطبي الاستراتيجي على مستوى الدولة من خلال:
- توقيع مذكرات التفاهم والاتفاق بين الجهات الرئيسية والموردين والمصنعين المحليين والعالميين لتوفير الدعم المطلوب عند الحاجة .
- تساهم مستشفيات القطاع الخاص في توفير مخزون طبي لمدة لا تقل عن شهر من معدل استهلاكها السنوي وذلك وفقاً للاتفاقيات التي تبرمها معهم الجهات الصحية لهذا الغرض ووفقاً للألية التي يحددها الفريق الفني المشار إليه بالمادة (11) من هذا القرار .
- التنسيق مع قيادة الدفاع الكيميائي وسلاح الخدمات الطبية في القيادة العامة للقوات المسلحة لتدريب الكوادر الطبية في كيفية التعامل مع الحوادث والإصابات الكيميائية والإسعافية.

الفصل الرابع

السياسات والإجراءات الخاصة بالمخزون الطبي الاستراتيجي

المادة (20)

- يتم تحديد الإجراءات والمسؤوليات الخاصة بالمخزون الطبي الاستراتيجي وفقاً للسياسات المعتمدة في هذا المجال فيما يتعلق بإنشاء المخزون الطبي الاستراتيجي للدولة وإدارته واستخدامه في حالات الطوارئ والكوارث والأزمات .

يتم تحديد الإجراءات والمسؤوليات خلال مراحل انشاء المخزون الطبي الاستراتيجي وتطبيقه وفقاً للملحق رقم (4) المرفق بهذا القرار .

المادة(21)

يحدد الملحق رقم (2) لهذا القرار خارطة تسلسل الإجراءات الخاصة بالمخزون الطبي الاستراتيجي .

المادة(22)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

عبد الرحمن بن محمد المويس
وزير الصحة ووقاية المجتمع

صدر بتاريخ ، 30 / 8 / 2016م

الملحق رقم (1)

مستويات الطوارئ والأزمات والكوارث

المستوى	التعريف	ملاحظات
الطوارئ 4	هو حدث أو أحداث تكون من صنع الإنسان أو الطبيعة والذي يتطلب التعامل معه من قبل مؤسسة محلية تقيمية و إمداد من مؤسسة محلية واحدة أو أكثر و ذلك من أجل تخفيف الخسائر في الأرواح و الممتلكات و البيئة تقوم المؤسسة الاتحادية التقييمية بتقييم الموقف و الاستعداد لرفع مستوى الطوارئ اذا تطلب الموقف	- توجيه استراتيجي محلي. - موارد محلية
الطوارئ 3	هو حدث أو أحداث تكون من صنع الإنسان أو الطبيعة و الذي يتطلب التعامل معه من قبل أكثر من مؤسسة محلية و موارد توجيهية استراتيجي من المؤسسة التقييمية الاتحادية و ذلك من أجل تخفيف الخسائر في الأرواح و الممتلكات و البيئة. يقوم المجلس الأعلى للأمن الوطني و من خلال الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات بمراقبة الموقف و الاستعداد لرفع مستوى الطوارئ اذا تطلب الموقف ذلك.	- توجيه استراتيجي من المؤسسة الاتحادية. - موارد ذاتية للمؤسسة التقييمية الاتحادية.
الطوارئ 2	هي الحالة الطارئة و التي لها أن تهدد بعواقب شديدة و مشروعة التي تتطلب دعم وتنسيق وطني من عدة مؤسسات اتحادية. يدار هذا النوع من الطوارئ عاليا من قبل المؤسسة التقييمية الاتحادية و من مركز عالياها الرئيسي و بمراد و توجيه استراتيجي من قبل فريق إدارة الطوارئ و الأزمات الوطني و الذي يشكل بقرار من سمو مستشار الأمن الوطني توجيهات صاحب السمو رئيس المجلس و من مركز العمليات الوطني التابع للهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و الكوارث.	- توجيه استراتيجي وطني - موارد وطنية
الطوارئ 1	هي الحالة الطارئة و التي لها تأثير و عواقب وخيمة و توجيه الحلول اللازمة. يدار هذا النوع من الطوارئ عاليا من قبل المؤسسة الاتحادية التقييمية و من مركز عالياها الرئيسي و بمراد و توجيه استراتيجي من قبل فريق إدارة الطوارئ و الأزمات الوطني و الذي يشكل بقرار من سمو مستشار الأمن الوطني توجيهات صاحب السمو رئيس المجلس و من مركز العمليات الوطني التابع للهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و الكوارث.	- توجيه استراتيجي وطني - موارد وطنية

الملحق رقم (2)

خارطة تسلسل الإجراءات

خارطة تسلسل الإجراءات للمخزون الطبي الاستراتيجي على المستوى المحلي

1- استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي في حالات الطوارئ و الكوارث

بداية حالة الطوارئ و الكوارث

مركز العمليات الوطني

<https://www.moh.gov.lb>

تفعيل خطة الطوارئ و

الكوارث من قبل الجهة

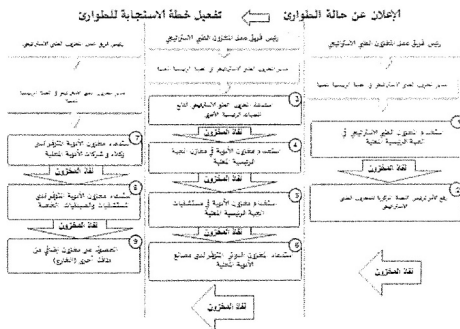
القيمية

فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي

<https://www.moh.gov.lb>

استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي

<https://www.moh.gov.lb>



الشهادة مقدمة للكوادر في الشكرات

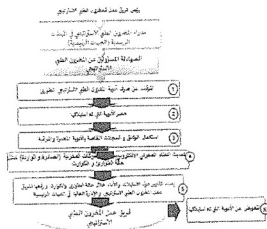
مركز العمليات الوطني

يقف خطة تطوير و تعزيز
من اذ الجهة الفنية
(14 فرم المرفق)

فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي

تعويض الأدوية المستلزمة

الإعلان عن انتهاء حالة التطويرات - 2020 - توقفت خطة الاستجابة للتطورات



2- مراقبة وتدوير المقرضين والتعويض عن الأهمية التي تقارب صلاحيتها على الانتهاء في الأحوال الاستثنائية

منعوا التحريك الطبي للأسنان في الصلاة الربية

المعدي في التسبب عن التحول الطفي الاسترجاعي في الكلية الصحية

المخترون الطيبين الاستراتيجي الفرعي

تحتل حصى الكلى بأحدث طرق معالجة يتم تهيئتها لتعطي النتيجة وذلك عند استئصال الحصى من الأنسجة المحيطة بها.

تحدثت جديدة من الأقوية تحزن أيتها العميلة

المندوب القانوني لشؤون علي فاروق أضاف، معللة أضافات التعديلات الدستورية.

عصر الأنبياء إلى شباب الفرج انباء، صلواتها على الامم (ك) (السر وما شئت)

يسأل الأستاذ: هل هناك نتائج أخرى ساهمت بها على الأبناء، إلى سحرين لنوعية الحياة الدراسية

مخزون أدوية الجهة الرئيسية

أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ بِعَيْنِهِ الْحَرَكَةُ الَّتِي يَلْزَمُ تَوَجُّهَ الْإِتِّجَاهِ بِمُنْتَهَى ثَلَاثَةِ ثُلُثٍ انْتِهَاءً فَصْلًا لَهَا
فَنَقَلَ الشَّرَكَاتِ الْمَعْرُوفَةَ

من قبل الشركات الموفرة

التواصل مع الشركات الموقعة للتعميم عن الأمدف المجانية الصلاحيات في المقرون مع الضمي الاستراتيجي و إتالاب
بناء على مبادئ الاتفاق الموقعة في اللجنة الرئيسية.

بناءً على مبادئ الاتفاق المتضمنة في الجهة الرئيسية.

إشادة بمجلس الأعيان
في المذلة الأكثر أهمية

إلى إنشاء الأكراسملا

من اتيبة شملة
من الجهة
الرقابية

تعويض

خارطة تسلسل الإجراءات للمخزون الطبي الاستراتيجي على المستوى الوطني

1- استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي في حالات الطوارئ و الكوارث

بداية حالة الطوارئ و الكوارث

مركز العمليات الوطني

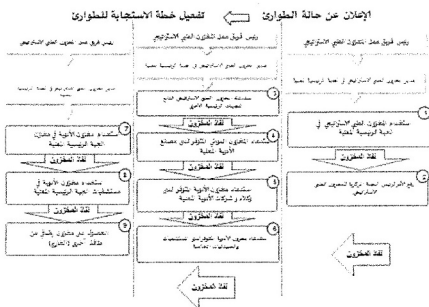
تفعيل خطة الطوارئ و

الكوارث من قبل الجهة

القيادية

فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي

استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي



التهديد حالة الطوارئ و التكرار

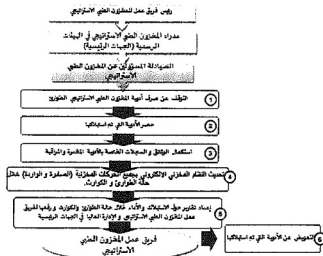
مركز العمليات الوطني

يهدف خطة الطوارئ و التكرار
من قبل الجهة الوطنية
(بناء على الصيغة المضافة)

فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي

توزيع الأدوية المستهدفة

الإعلان عن انتهاء حالة الطوارئ: توقف خطة الاستجابة للطوارئ



الملحق رقم (3)

النماذج الأخرى

التاريخ:

الوقت:

الرقم التسلسلي (للمرجع):

المخزون الطبي الاستراتيجي

نموذج تفعيل استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي

السادة:

مدير المخزون الطبي الاستراتيجي /وزارة الصحة ووقاية المجتمع

مدير المخزون الطبي الاستراتيجي / هيئة الصحة بأبوظبي

مدير المخزون الاستراتيجي/ هيئة الصحة بدبي

عطفًا على الخطاب الوارد إلينا من قبل السادة الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث (رقم المرجعالمؤرخ). يرجى من سيادتكم اتخاذ اللازم لتفعيل خطة استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي حسب السياسات والإجراءات المعمّدة.

• موقع حالة الطوارئ:

• مستوى حالة الطوارئ): استنادا لمستويات الطوارئ الواردة في مرسوم القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2011

• استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي نعم لا

رئيس قسم المخزون الطبي الاستراتيجي

مركز عمليات الطوارئ والأزمات والكوارث

مراق:

خطب الهيئة الوطنية للطوارئ والكوارث

ملاحظات:

- يجب استكمال تعبئة النموذج خلال 24 ساعة من بدء حالة الطوارئ
- يرجى إلقاء مركز عمليات وزارة الصحة بعقبة الإجراءات المستفدة

التاريخ:

الوقت:

الرقم التسلسلي (المرجع):

المخزون الطبي الاستراتيجي
نموذج إيقاف استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي

السادة:

مدير المخزون الطبي الاستراتيجي /وزارة الصحة

مدير المخزون الطبي الاستراتيجي / هيئة الصحة بأبوظبي

مدير المخزون الاستراتيجي/ هيئة الصحة بدبي

عطفًا على الخطاب الوارد إلينا من قبل السادة الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث (رقم المرجعالمؤرخ) يرجى من مبادنتكم اتخاذ اللازم لإيقاف خطة استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي حسب السياسات والإجراءات المعمدة.

يرجى موافقتنا بتقرير استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي بموعد القصاد اسبوع من تاريخه.

رئيس قسم المخزون الطبي الاستراتيجي

مركز صليات الطوارئ والأزمات والكوارث

المتخذة الإجراءات بكافة للصحة وزارة صليات مركز إلهة يرجى: ملاحظة

مراق

خطاب الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث

Date:/...../.....

Serial Number: (Serial number of the deactivation form/Health Authority initials)

Strategic Medicine Stockpile Consumption Report

Provided By: Drop list 1

Item Code	Item Description	Quantity Consumed	UOM	Supplied by
Drop List 3	Drop List 4		Drop List 5	Drop List 2

Provided By

Name:

Signature:

Approved By

Name:

Signature:

ملاحظة: يجب استكمال تعبئة النموذج خلال 24 ساعة من انتهاء حصة الطوارئ

الملحق رقم (4)

السياسات و الإجراءات

الرقم	الإجراء	الجهة المسؤولة
إجراءات التخطيط		
1-1	تحديد أصناف أدوية المخزون الطبي الاستراتيجي والتي تتوافر بشكل طبيعى كأصناف مخزنيه ضمن قائمة الأدوية المعتمدة في الجهات الرئيسية كل في حدود اختصاصه.	الجهات الرئيسية
1-2	تحديد أصناف المستلزمات الطبية في المخزون الطبي الاستراتيجي والتي تتوافر بشكل طبيعى كأصناف مخزنيه ضمن قائمة المستلزمات الطبية المعتمدة في الجهات الرئيسية كل في حدود اختصاصه.	الجهات الرئيسية
1-3	تحديد كميات الأدوية و المستلزمات الطبية في المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على معدل استهلاك وإشهر في كل جهة رئيسية كل في حدود اختصاصه	الجهات الرئيسية
1-4	مراجعة و اعتماد قوائم أصناف و كميات الأدوية و المستلزمات الطبية لكل جهة رئيسية.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-5	تحديد قائمة الجهات المساندة المعتمدة لدى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-6	تحديد قائمة الأدوية و المستلزمات الطبية التي سيتم توفيرها من كل جهة معنية لدعم المخزون الطبي الاستراتيجي .	للجهات الرئيسية /الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-7	تحديد مواقع مستقلة لتخزين أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي ضمن مخازن الجهات الرئيسية.	الجهات الرئيسية
1-8	تطبيق دليل الممارسات التخزينية الجيدة.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-9	تحديد الموارد البشرية اللازمة لإدارة المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الرئيسية.	الجهات الرئيسية /الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-10	تحديد وسائل الاتصال الواجب توافرها في الجهات الرئيسية.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي

1-11	تحديد وسائل المواصلات المناسبة حسب الظروف المختلفة الواجب توافرها في الجهات الرئيسية.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-12	رسم خارطة لخطوط النقل و المواصلات المتاحة بالتنسيق مع الجهات المعنية.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
1-13	تحديد متطلبات نظام الربط الإلكتروني للمخزون الطبي الاستراتيجي.	فريق تقنية المعلومات
1-14	إعداد خارطة تسلسل الأوامر الصادرة و التقارير و التغذية الراجعة و وسائل الاتصال المعتمدة فيها.	الفريق الفني للمخزون الطبي الاستراتيجي
إجراءات الإعداد		
1-15	إنشاء حساب إلكتروني خاص بأنصاف المخزون الطبي الاستراتيجي في النظام المخزني الإلكتروني في كل من الجهات الرئيسية.	فريق تقنية المعلومات
1-16	ربط الحسابات الإلكترونية الخاصة بأنصاف المخزون الطبي الاستراتيجي في النظام المخزني الإلكتروني في كل من الجهات الرئيسية بالنظام الإلكتروني الرئيسي للمخزون الطبي الاستراتيجي.	فريق تقنية المعلومات / الجهات الرئيسية
1-17	توفير الموارد البشرية اللازمة لإدارة المخزون الطبي الاستراتيجي و تدريبها على إجراءات إدارة المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الرئيسية كل في حدود اختصاصه.	الجهات الرئيسية
1-18	تجهيز مواقع مستقلة لتخزين المخزون الطبي الاستراتيجي ضمن مخازن الجهات الرئيسية كل في حدود اختصاصه بناءً على دليل الممارسات التخزينية الجيدة.	الجهات الرئيسية
1-19	توفير الأدوية و المستهلكات الطبية الخاصة بالمخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على القوائم المعتمدة.	الجهات الرئيسية
1-20	تخزين المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على دليل الممارسات التخزينية الجيدة.	الجهات الرئيسية
1-21	عقد الاتفاقيات مع الجهات المساندة لتوفير خدمات الدعم في حالات الطوارئ و الكوارث.	فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي
1-22	رفع كمية المخزون الاحتياطي لكل صنف ضمن قائمة الأدوية و المستهلكات الطبية المتفق عليها في كل جهة مساندة بمقدار معدل استهلاك ستة أشهر.	الجهات المساندة
1-23	عقد مذكرات تفاهم مع الجهات المعنية لتنظيم و تنسيق عملية توفير وسائل و طرق المواصلات المناسبة في حالات الطوارئ و الكوارث بناءً على خارطة خطوط النقل و المواصلات المعتمدة.	فريق عمل المخزون الطبي الاستراتيجي

إدارة المخزون الطبي الاستراتيجي في حالات الطوارئ والكوارث		
الرقم	الإجراء	الجهة المسؤولة
بداية حالة الطوارئ و الكوارث		
1-2	تفعيل خطة الطوارئ و الكوارث	• الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و الكوارث • مركز عمليات الطوارئ و الأزمات و الكوارث بوزارة الصحة
2-2	إعطاء الأوامر بتفعيل استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي لدى الجهة الرئيسية المعنية بناءً على خارطة تسلسل الأوامر و الاتصال لرئيس فريق الطوارئ و الأزمات و الكوارث بالوزارة من خلال مركز عمليات الطوارئ و الأزمات و الكوارث بالوزارة.	رئيس فريق الطوارئ بالهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و الكوارث
3-2	استهلاك المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الرئيسية المعنية	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
4-2	في حال نفاذ المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة المعنية، رفع الأمر لرئيس فريق المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على خارطة تسلسل الأوامر والاتصال.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
5-2	استدعاء المخزون الطبي الاستراتيجي التابع للجهات الرئيسية الأخرى و الجهات المساندة بناءً على خارطة تسلسل الأوامر و	رئيس فريق الإشراف على المخزون الطبي الاستراتيجي

	الاتصال من خلال رئيس فريق للإشراف على المخزون الطبي الاستراتيجي بالوزارة باتباع التسلسل التالي:	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استدعاء المخزون الطبي الاستراتيجي التابع للجهات الرئيسية الأخرى.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استدعاء المخزون الدوائي المتوفر لدى مصانع الأدوية بناءً على خارطة تسلسل الأوامر والاتصال.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استدعاء مخزون الأدوية المتوفر لدى وكلاء و شركات الأدوية بناءً على خارطة تسلسل الأوامر والاتصال.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استدعاء مخزون الأدوية المتوفر لدى المستشفيات والصيدليات الخاصة بناءً على خارطة تسلسل الأوامر والاتصال.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استخدام مخزون الأدوية في مخازن الجهة الصحية المعنية.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
	• استخدام مخزون الأدوية في مستشفيات الجهة الصحية المعنية.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
6-2	توصيل الأصناف المطلوبة بناءً على خارطة خطوط النقل و المواصلات المعتمدة.	الجهات الصحية الأخرى و الجهات المساندة
7-2	في حال نفاذ المخزون في كل من الجهات الصحية و المساندة، رفع الأمر لرئيس فريق المخزون الطبي الاستراتيجي.	مسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية
8-2	الحصول على مخزون إضافي من منافذ أخرى (الخارج)	رئيس فريق الطوارئ بالهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و الكوارث
انتهاء حالة الطوارئ و الكوارث		
1-3	إنهاء حالة الطوارئ و الكوارث.	• الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات و

		الكوارث • مركز عمليات الطوارئ و الأزمات والكوارث بوزارة الصحة
2-3	إعطاء الأوامر بليقاف استخدام المخزون الطبي الاستراتيجي لدى الجهة الصحية المعنية بناءً على خارطة تسلسل الأوامر و الاتصال لمسئول المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهة الصحية المعنية.	رئيس فريق الطوارئ بالهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات والكوارث
3-3	التوقف عن صرف أدوية المخزون الطبي الاستراتيجي.	رئيس فريق الطوارئ بالهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ و الأزمات والكوارث
4-3	حصر الأدوية التي تم استهلاكها.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
5-3	استكمال الوثائق والسجلات الخاصة بالأدوية المخدرة والمراقبة.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
6-3	تحديث النظام المخزني الإلكتروني بجميع الحركات المخزنية (للصنادرة والواردة) خلال حالة الطوارئ والكوارث.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
7-3	إجراء جرد مخزني لجميع أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي وتحديد النقص.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
8-3	التعويض عن الأدوية التي تم استهلاكها.	الجهة الصحية المعنية
9-3	إعداد تقارير حول الاستهلاك والأداء خلال حالة الطوارئ والكوارث ورفعها لمركز عمليات الطوارئ والأزمات والكوارث بوزارة الصحة و من ثم رفعها على الإدارة العليا في الجهات المعنية.	مسئولي المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
إدارة المخزون الطبي الاستراتيجي (في الأحوال الاعتيادية)		
1-4	مراقبة و ضبط الظروف التخزينية لأصناف المخزون الطبي الاستراتيجي.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية

2-4	ضمان توافر الأصناف بناءً على الأنواع و الكميات المعتمدة.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
3-4	إجراء جرد مخزني شهري لجميع أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي و مطابقتها بأرصنتها الدفترية و رفع تقرير بذلك لتزريق المخزون الطبي الاستراتيجي و الإدارة العليا في الجهات الرئيسية كل في حدود اختصاصه.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
4-4	استبدال دوري للأصناف بأحدث تاريخ صلاحية يتم توريده للجهة الصحية و ذلك عند استلام شحنات جديدة من هذه الأصناف للمخزون الاعتيادي للجهة الصحية.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
5-4	إعداد تقارير دورية حول تاريخ انتهاء صلاحية أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي ورفعها للفريق المخزون الطبي الاستراتيجي والإدارة العليا في الجهات الصحية كل في حدود اختصاصه.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
6-4	حصر الأصناف التي يقارب تاريخ صلاحيتها على الانتهاء (6) أشهر و ما دون	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
7-4	إرسال الأصناف التي يقارب تاريخ صلاحيتها على الانتهاء (6) أشهر و ما دون إلى المخزون الاعتيادي للجهة الصحية ليتم إرسالها للمنافذ الأكثر استهلاكاً.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
8-4	استبدال الأدوية بطبقة الحركة و التي يقارب تاريخ صلاحيتها على الانتهاء بأدوية ذات تاريخ انتهاء صلاحية أبعد من قبل الشركات الموردة.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
9-4	التواصل مع الشركات الموردة للتصويض عن الأصناف المنتهية الصلاحية في المخزون الطبي الاستراتيجي بناءً على الإجراءات المعتمدة في كل جهة صحية.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية
10-4	اتلاف أصناف المخزون الطبي الاستراتيجي المنتهية الصلاحية بناءً على سياسات الاتلاف المعتمدة في الجهة الصحية.	مسئولي مستودعات المخزون الطبي الاستراتيجي في الجهات الصحية